

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1755 - حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس Bهم أن امرأة (ح) .

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة حدثنا ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس Bهما قال .

الحج في عباده على ا فريضة إن ا رسول يا قالت الوداع حجة عام خثعم من امرأة جاءت ٧ أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يستوي على الراحلة فهل يقضي عنه أن أحج عنه ؟ . قال (نعم) .

[ر 1442] .

[ش أخرجه مسلم في الحج باب الحج عن العاجز لزمانه وهرم ونحوهما رقم 1335]